قرار رقم 19 بتاريخ 25 فبراير 2026
بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب
رئيس مصلحة الموارد البشرية والشؤون القانونية والمنازعات

إن رئيس مجلس إقليم تارودانت

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 01-58-008 بتاريخ 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالادارات العمومية ؛
- بناء على المرسوم رقم 2.21.579 الصدر في 22 من محرم 1443 (31 اغسطس 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات العمالات والأقاليم والأجور والتعويضات المرتبطة بها، لا سيما المادة 6 منه؛
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم D 7563 الصادر بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بادارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية؛
- بناء على قرار السيد وزير الداخلية 2521.21 الصادر في 21 ربيع الاول 14443 (28 اكتوبر 2021) بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب باداراة العمالات والاقاليم؛
- بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 1019.24 الصادر في 19 ابريل 2024 المتعلق بتفويض سلطة التأشير على قرارات وعقود التعيين والاعفاء وانهاء المهام المتعقة بالمناصب العليا بالجماعات الترابية وهيئاتها ؛
- وبناء على قرار رئيس مجلس اقليم تارودانت رقم 01 بتاريخ 30 أكتوبر 2018 المتعلق بالهيكل التنظيمي لإدارة مجلس إقليم تارودانت المؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم تارودانت بتاريخ 31 أكتوبر 2018.

قرر مايلي

المادة الاولى : يعلن رئيس مجلس اقليم تارودانت عن فتح باب الترشيح لشغل المنصب التالي :

❖ رئيس مصلحة الموارد البشرية والشؤون القانونية والمنازعات.

المادة الثانية : يفتح باب الترشيح لشغل المنصب السالف الذكر في وجه :

أ - الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين المنتسبين للميزانية الاقليمية العاملين بإدارة مجلس الإقليم، الذين تتوفر فيهم الشروط التالية :

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛

- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة او دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
- أن يتوفروا، عند تاريخ الاعلان عن هذا القرار، على الأقل على سنتين من الخدمة الفعلية بصفة مرسم او ثلاث سنوات بالنسبة للاعوان المتعاقدين بادارات الدولة اوالجماعات الترابية.

ب – الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الاعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة.

غير أنه، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك يمكن الاستثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهمة رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة او في احدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على اقدمية لا تقل عن خمسة عشرة سنة من الخدمة الفعلية بادارات الدولة او الجماعات الترابية منها اربع سنوات على الاقل في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة : تحدد مهام المنصب الشاغر والكفاءات المطلوبة لتقلدها حسب النماذج المرفقة بهذا القرار.

المادة الرابعة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعا بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح.
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها، يمكن تحميل نموذج منها على بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الادارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها.
- قرار التعيين في الإطار الحالي.
- قرار التعيين في منصب المسؤولية اذا توفر.

المادة االخامسة : تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بمجلس اقليم تارودانت ، خلال التوقيت الاداري المعتمد، وذلك في اجل اقصاه31 مارس 2026..... يبتدىء من تاريخ نشر هذا القرار في البوابة المشار اليها في المادة السابعة أدناه.

المادة السادسة : تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس مجلس اقليم تارودانت عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة السابعة : ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma ويلصق بمقر مجلس اقليم تارودانت.

تارودانت في:.....25 فبراير 2026.....

رئيس المجلس

الرئيس

محمد العباس

وزارة الداخلية
مجلس الإقليم
إقليم تارودانت

توصيف لمهام
رئيس مصلحة الموارد البشرية
والشؤون القانونية والمنازعات

المنصب	رئيس مصلحة الموارد البشرية والشؤون القانونية والمنازعات
الإدارة المشغلة	مجلس إقليم تارودانت
المهمة	السهر على ضمان السير العادي للمصلحة والحرص على تحقيق الاهداف والقيام بالمهام المنوطة به وفق ما تنص عليه القوانين والأنظمة الجاري بها العمل
الأنشطة المرتبطة بالمصلحة	- تدبير الملفات المرتبطة بالمسار المهني للموظف ؛ - إعداد برامج الاستفادة من التكوين المستمر - العمل على تطوير اداء المصلحة برقمنة المساطر والاجراءات الادارية؛ - تدبير الملفات المرتبطة بالمنازعات القضائية التي يكون المجلس طرفا فيها وذلك بتنسيق مع محامي المجلس.
الكفاءات المطلوبة	- الإلمام بالقوانين والتشريعات المنظمة للعمالات والأقاليم؛ - الإلمام بالقوانين والمساطر المتعلقة بتدبير شؤون الموظفين؛ - الإلمام بالقوانين والمساطر المتعلقة بتدبير المنازعات القضائية؛ - الإلمام بتقنيات الإعلاميات والتواصل - التمكن من تقنيات تدبير شؤون الموظفين.